

Distr.: General
1 November 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الستون

البند ٧٥ من جدول الأعمال

الخيطات وقانون البحار

رسالتان متطابقتان مؤرختان ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ وموجهتان إلى
الأمين العام ورئيس الجمعية العامة من الممثلين الدائمين لإندونيسيا وسنغافورة
وماليزيا لدى الأمم المتحدة

يشرفنا أن نبليغكم بأن حكومة جمهورية إندونيسيا وحكومة جمهورية سنغافورة
وحكومة ماليزيا قد اجتمعت في باتام بماليزيا يومي ١ و ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٥ لمناقشة
المسائل ذات الصلة بسلامة الملاحة البحرية وحماية البيئة والأمن البحري في مضيق ملقا
وسنغافورة. واعتمد الاجتماع بالإجماع بيان باتام الوزاري المشترك بشأن مضيق ملقا
وسنغافورة (انظر المرفق الأول)، الذي أقرت فيه البلدان الثلاثة بالدور الذي يمكن أن تؤديه
الدول التي تستخدم هذين المضيقين والوكالات الدولية المعنية في احترام المضيقين. وكرر
البيان الوزاري أيضا تأكيد المسؤولية الأساسية للدول الساحلية حيال سلامة الملاحة البحرية
وحماية البيئة والأمن البحري في تلك المنطقة.

وفي سبيل وضع إطار للتعاون بهدف تعزيز سلامة الملاحة البحرية وحماية البيئة
والأمن البحري في مضيق ملقا وسنغافورة، عقدت الحكومات الثلاث، بالتعاون الوثيق مع
المنظمة البحرية الدولية، "اجتماعا بشأن مضيق ملقا وسنغافورة: تعزيز السلامة والأمن
وحماية البيئة" في جاكرتا يومي ٧ و ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. وانبثق عن الاجتماع بيان
جاكرتا (انظر المرفق الثاني) الذي شدد على ضرورة تحقيق التوازن بين مصلحة الدول
الساحلية والدول المستخدمة واحترام سيادة الدول الساحلية في الوقت ذاته، وإنشاء آلية



لتيسير التعاون بينها بغرض مناقشة المسائل ذات الصلة بسلامة المضيفين وأمنهما وحماية بيئتهما، بما في ذلك استكشاف الخيارات المحتملة لتقاسم الأعباء.

وسنكون ممتنين لو عملتم على تعميم نص هذه الرسالة ومرفقيها بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ٧٥ من جدول الأعمال، واعتبارها مصدرا لإثراء مناقشة هذا البند.

(توقيع) رزلان إشار جيني

السفير

الممثل الدائم

جمهورية إندونيسيا

(توقيع) حميدون علي

السفير

الممثل الدائم

ماليزيا

(توقيع) فانو غوبالا مينون

السفير

الممثل الدائم

جمهورية سنغافورة

المرفق الأول للرسالتين المتطابقتين المؤرختين ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥
والموجهتين إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة من الممثلين الدائمين
لإندونيسيا وسنغافورة وماليزيا لدى الأمم المتحدة

بيان باتام الوزاري المشترك بشأن مضيق ملقا وسنغافورة

باتام، إندونيسيا

١ و ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٥

- ١ - اجتمع وزراء خارجية إندونيسيا وسنغافورة وماليزيا في باتام بماليزيا يومي ١ و ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٥ لمناقشة المسائل ذات الصلة بسلامة الملاحة البحرية وحماية البيئة والأمن البحري في مضيق ملقا وسنغافورة. وأعرب وزير خارجية سنغافورة وماليزيا عن تقديرهما لمبادرة وزير خارجية إندونيسيا بعقد هذا الاجتماع الذي يأتي في أوانه بالنظر إلى التحديات الراهنة التي تواجهها الدول الساحلية المطلة على المضيقين والدول التي تستخدمه.
- ٢ - وأشار الوزراء إلى أن آخر اجتماع وزاري ثلاثي للبلدان المطلة على مضيق ملقا وسنغافورة كان قد انعقد قبل ٢٨ عاما يوم ٢٤ شباط/فبراير ١٩٧٧ في مانिला بالفلبين.
- ٣ - وأعاد الوزراء تأكيد سيادة الدول الساحلية المطلة على مضيق ملقا وسنغافورة وحقوقها السيادية. وعليه فإن المسؤولية الأساسية حيال سلامة الملاحة البحرية وحماية البيئة والأمن البحري في هذه المنطقة ملقاة على عاتق هذه الدول الساحلية.
- ٤ - وشدد الوزراء على ضرورة أن تكون التدابير المتخذة في المضيقين، أيا كانت، منسجمة مع القانون الدولي، بما يشمل اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢. وفي هذا الصدد، أقر الوزراء بالدور الذي يمكن أن تؤديه الدول التي تستخدم هذين المضيقين، والوكالات الدولية المعنية، بالنسبة للمضيقين.
- ٥ - وأقر الوزراء بأهمية الاجتماع الوزاري الثلاثي للبلدان المطلة على مضيق ملقا وسنغافورة في إيجاد الإطار الشامل للتعاون. ووافق الوزراء على أن يجتمع الوزراء وكبار المسؤولين بصورة أكثر انتظاما لمعالجة المسائل ذات الصلة في الوقت المناسب.
- ٦ - وأقر الوزراء بالعمل الجيد الذي أنجزه فريق الخبراء التقنيين الثلاثي المعني بسلامة الملاحة البحرية في مضيق ملقا وسنغافورة؛ كما أقرروا بالجهود التي تبذلها لجنة الصندوق المتجدد الموارد في تناول قضايا حماية البيئة في المضيقين.

- ٧ - وأيد الوزراء عقد الاجتماع في كوالالمبور يومي ١ و ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٥ لفائدة رؤساء الدوائر في إندونيسيا وتايلند وسنغافورة وماليزيا وشجعوهم على زيادة تعزيز تعاونهم.
- ٨ - واتفق الوزراء على إنشاء فريق خبراء تقنيين ثلاثي معني بالأمن البحري ليكمل أعمال فريق الخبراء التقنيين الثلاثي المعني بسلامة الملاحة البحرية ولجنة الصندوق المتجدد الموارد الموجودين.
- ٩ - وناشد الوزراء الدول التي تستخدم المضيقين والوكالات الدولية المعنية ودوائر النقل البحري أن تساعد الدول الساحلية المطلّة عليهما في مجالات بناء القدرات والتدريب ونقل التكنولوجيا وأشكال أخرى من المساعدة وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢. وفي هذا الصدد، رحب الوزراء بالتعاون الأوثق القائم بين الدول الساحلية والمجتمع الدولي.
- ١٠ - وأعرب الوزراء عن الأسف لقيام اللجنة الحربية المشتركة التابعة لشركة "لويدز" للتأمينات بتصنيف مضيقي ملقا وسنغافورة ضمن "المناطق المهددة بخطر الحرب" دون التشاور مع الدول الساحلية ودون أن تأخذ في اعتبارها الجهود الفعلية التي تبذلها هذه الدول لمعالجة مشاكل سلامة الملاحة البحرية والأمن البحري. وحث الوزراء هذه اللجنة على إعادة النظر في تقييمها تبعا لذلك.
- ١١ - ورحب الوزراء بـ"الاجتماع بشأن مضيقي ملقا وسنغافورة: تعزيز السلامة والأمن وحماية البيئة" المقبل الذي سيعقد بالتعاون مع المنظمة البحرية الدولية يومي ٧ و ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ في جاكارتا بإندونيسيا.
- باتام، ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٥

المرفق الثاني للرسالتين المتطابقتين المؤرختين ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ والموجهتين إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة من الممثلين الدائمين لإندونيسيا وسنغافورة وماليزيا لدى الأمم المتحدة

بيان جاكارتا بشأن تعزيز السلامة والأمن وحماية البيئة في مضيق ملقا وسنغافورة

جاكارتا، إندونيسيا، ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥

عقدت حكومة جمهورية إندونيسيا والمنظمة البحرية الدولية، عملاً بالقرارات الصادرة عن الدوريتين الثالثة والتسعين والرابعة والتسعين لمجلس المنظمة البحرية الدولية بشأن حماية ممرات النقل البحري الحيوية، "الاجتماع بشأن مضيق ملقا وسنغافورة: تعزيز السلامة والأمن وحماية البيئة" الذي عُقد في جاكارتا يومي ٧ و ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ (المشار إليه في ما بعد باسم "اجتماع جاكارتا"). وقد نُظم اجتماع جاكارتا بالتعاون مع حكومة ماليزيا وحكومة جمهورية سنغافورة.

وكان الغرض من اجتماع جاكارتا هو إتاحة منتدى للمناقشات بهدف الاتفاق على إطار للتعاون غايته تعزيز سلامة الملاحة البحرية وحماية البيئة والأمن في مضيق ملقا وسنغافورة (المشار إليهما في ما بعد باسم "المضيقين").

وحضرت اجتماع جاكارتا وفود من الدول التالية:

الاتحاد الروسي	فرنسا
إسبانيا	القليين
أستراليا	فيت نام
ألمانيا	كرواتيا
إندونيسيا	كندا
إيران (جمهورية - الإسلامية)	الكويت
إيطاليا	ماليزيا
باكستان	مصر
تايلند	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
تركيا	النرويج
جزر البهاما	نيوزيلندا
جمهورية تنزانيا المتحدة	الهند
جمهورية كوريا	هولندا

الولايات المتحدة الأمريكية	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
اليابان	الداغرك
اليمن	سنغافورة
اليونان	الصين

وحضر الاجتماع مراقبون من المنظمات الحكومية الدولية التالية:

- المنظمة الهيدروغرافية الدولية
- رابطة أمم جنوب شرق آسيا

وحضر الاجتماع مراقبون من المنظمات غير الحكومية التالية:

- غرفة الشحن البحري الدولية
- الاتحاد الدولي لتقابات العمال الحرة
- المنتدى البحري الدولي لشركات النفط
- الاتحاد الدولي لرباطات ربانة السفن
- الرابطة الدولية للملكي الناقلات المستقلين
- المجموعة الدولية لأندية الحماية والتعويض
- مجلس مضيق ملقا

إن اجتماع جاكرتا،

إذ يسلم بالأهمية الاستراتيجية للمضائق بالنسبة للتجارة الإقليمية والعالمية المنقولة بحراً، وبالحاجة إلى ضمان أن تبقى آمنة ومفتوحة للملاحة في جميع الأوقات،

وإذ يسلم أيضاً بأن المضائق تقع داخل البحار الإقليمية لإندونيسيا وسنغافورة وماليزيا (يشار إليها مجتمعة فيما بعد باسم "الدول المشاطئة") وداخل الجرف القاري والمنطقة الاقتصادية الخالصة لإندونيسيا وماليزيا، وهي مضائق تُستخدم في الملاحة الدولية كما هو محدد في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (يشار إليها فيما بعد باسم "اتفاقية قانون البحار")،

وإذ يسلم كذلك بجوانب ضعف هذه المضائق من ناحية السلامة ومن النواحي الأمنية والبيئية وباحتمال أن تكون لأية أفعال غير مشروعة تُرتكب فيها تأثيرات سلبية خطيرة على سير حركة المرور عبرها،

وإذ يلاحظ مع القلق بصفة خاصة عدد حوادث الأفعال غير المشروعة وأعمال السلب المسلح التي وقعت في هذه المضائق ضد السفن والملاحين،

وإذ يدرك تعدد المصالح في هذه المضائق وأهمية تحقيق توازن بين مصالح الدول الساحلية والدول المستخدمة للمضائق واحترام سيادة الدول المشاطئة في الوقت نفسه،

وإذ يقر بحقوق الدول والتزاماتها بموجب قانون البحار الدولي، بما في ذلك أحكام اتفاقية قانون البحار، وخاصة المادة ٤٣ من الاتفاقية التي تدعو الدول المستخدمة، والدول المشاطئة للمضائق، التي تُستخدم في الملاحة الدولية إلى أن تتعاون فيما بينها عن طريق الاتفاق على المسائل المتعلقة بتيسير الملاحة وضمان السلامة وعلى منع التلوث من السفن وخفضه والسيطرة عليه،

وإذ يقر أيضا بالجهود التي بذلها فريق الخبراء التقني الثلاثي المعني بسلامة الملاحة (يشار إليه فيما بعد باسم "فريق خبراء سلامة الملاحة") المكوّن من مسؤولين من الدول المشاطئة الثلاث، والإنجازات التي حققها الفريق في تعزيز سلامة الملاحة في المضائق وحماية بيئتها، وعلى وجه الخصوص، عن طريق تدابير تحديد طرق المرور، بما في ذلك نظم تقسيم حركة المرور، والطرق المائية العميقة، والمناطق الوقائية، ونظم الإبلاغ الخاص بالسفن التي اعتمدتها المنظمة البحرية الدولية، وكذلك بالتقدم الذي أحرزه فريق خبراء سلامة الملاحة في تطوير التعاون في صيانة المضائق، بما يتوافق مع المادة ٤٣ من اتفاقية قانون البحار،

وإذ يشير إلى أن قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/59/24، المتعلق بالمحيطات وقانون البحار، في حين تصدى للقضايا المتصلة بالسلامة والأمن البحريين وبالبيئة البحرية فإنه، في جملة أمور:

١ -حث جميع الدول، بالتعاون مع المنظمة البحرية الدولية، على محاربة القرصنة والسلب المسلح في البحار؛

٢ -أشار إلى بواعث قلق مجلس المنظمة البحرية الدولية وأمينها العام فيما يتعلق بإبقاء مسارات النقل البحري ذات الأهمية الاستراتيجية سالمة ومفتوحة لحركة المرور البحري الدولية. بما يكفل انسياب حركة المرور بلا انقطاع، ورحب بطلب المجلس في ذلك الصدد أن يواصل الأمين العام للمنظمة

البحرية الدولية العمل بشأن مسألة التعاون مع الأطراف المعنية؛ ٣ -
شدد على أهمية حماية، وحفظ، البيئة البحرية ومواردها الحية من
التلوث ومن التدهور المادي؛

وإذ يشير أيضا إلى الإعلانات والبيانات والبيانات المشتركة وخطط العمل الصادرة
عن رابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن الإرهاب، بما في ذلك بيانات المنتدى الإقليمي لرابطة
أمم جنوب شرق آسيا، بشأن التعاون من أجل التصدي للقرصنة وغيرها من التهديدات التي
تواجه الأمن البحري وبشأن تعزيز أمن النقل من الإرهاب الدولي،

وإذ يدعم بيان باتام المشترك، الذي اعتمده الاجتماع الوزاري الثلاثي الرابع للدول
المشاركة لمضيقي مالاكا وسنغافورة، في ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٥ والذي، في جملة أمور:

- ١ - يؤكد من جديد أن المسؤولية عن سلامة الملاحة وحماية البيئة والأمن
البحري في المضائق تقع على عاتق الدول المشاطئة؛
- ٢ - يشدد على أنه أيا كانت التدابير، التي تتخذها الدول في المضائق لا بد وأن
تكون تلك التدابير متوافقة مع القانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية الأمم
المتحدة لقانون البحار، ويقرّ، في هذا الصدد، بمصالح الدول المستخدمة
للمضائق والوكالات الدولية ذات الصلة وبالدور الذي يمكن أن تقوم به
بالنسبة للمضائق؛
- ٣ - يسلم بأهمية الاجتماع الوزاري الثلاثي المعني بمضيقي ملقا وسنغافورة
بالنسبة لتوفير الإطار الشامل للتعاون؛
- ٤ - يسلم أيضا بأهمية إشراك الدول المجاورة للمداخل المؤدية إلى المضائق
والمستخدمين الرئيسيين للمضائق؛
- ٥ - يقرّ بضرورة أن تتصدى الدول المشاطئة للمسائل المتعلقة بالأمن البحري
بصورة كاملة، بحيث تشمل الجريمة العابرة للحدود مثل القرصنة والسلب
المسلح والإرهاب؛
- ٦ - يقر أيضا بالأعمال التي اضطلع بها من جانب فريق الخبراء التقني المعني
بسلامة الملاحة ولجنة الصندوق الدائر التي تتولى إدارة الصندوق للتمكين من
الاستجابة على وجه السرعة لحوادث انسكاب النفط من السفن؛
- ٧ - يقرر إنشاء فريق خبراء تقني ثلاثي يُعنى بالأمن البحري لتكميل عمل فريق
الخبراء التقني المعني بسلامة الملاحة ولجنة الصندوق الدائر؛

٨ - يسلم بأهمية إقامة تعاون أوثق بين الدول المشاطئة والمجتمع الدولي، ويرحب بذلك، وبصفة خاصة، بالمساعدات المقدمة من الدول المستخدمة للمضائق والوكالات الدولية ذات الصلة، ودوائر النقل البحري في مجالات بناء القدرات والتدريب ونقل التكنولوجيا، وأشكال المساعدات الأخرى التي تقدم وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار؛

وإذ يسلم بالجهود التي سبق أن بذلتها المنظمة البحرية الدولية المتمثلة من خلال المؤتمرات الدولية وحلقات العمل الإقليمية في الأعوام ١٩٩٣ و ١٩٩٦ و ١٩٩٩ و ٢٠٠١، وبجهود المنتديات الإقليمية الأخرى، مثل رابطة أمم جنوب شرق آسيا والمنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، من أجل تشجيع إقامة تعاون أقوى فيما بين الدول المشاطئة وأصحاب المصلحة في السلامة البحرية وحماية البيئة البحرية، وكذلك في الترتيبات التعاونية الإقليمية لمكافحة القرصنة،

وإذ يشي على الجهود التي تبذلها قوات الدفاع التابعة للدول المشاطئة وتايلند في تعزيز طرائق التعاون، مثل مبادرة إندونيسيا بشأن أمن مضيق ملقا، من أجل تعزيز الأمن البحري في المضائق،

وإذ يسلم بالنتائج الإيجابية للدوريات البحرية المنسقة فيما بين قوات الأمن التابعة للدول المشاطئة وبتنتائج الترتيبات والتدابير الأمنية البحرية التعاونية الأخرى في المضائق؛

وإذ يقرّ بإمكانات مفهوم الشبكة الإلكترونية للطرق البحرية، التي تعكف على تطويرها حاليا المنظمة البحرية الدولية، بالتعاون مع الدول المشاطئة، وأصحاب المصلحة الآخرين، في تعزيز سلامة الملاحة وحماية البيئة في المضائق، وقرار الدول المشاطئة بإقامة مشروع تجربي للشبكة الإلكترونية للطرق البحرية بالاشتراك مع مكتب إدارة المشروع في باتام، إندونيسيا،

وإذ يلاحظ أن دور، ووظيفة، مركز تنسيق الإنفاذ البحري في بيراك، ماليزيا، لهما قيمة كبيرة بالنسبة لمواجهة الأفعال غير المشروعة وأعمال السلب المسلح للسفن،

وإذ يلاحظ أيضا أهمية مركز تبادل المعلومات، المزمع إنشاؤه قريبا التابع لاتفاق التعاون الإقليمي لمكافحة القرصنة والسلب المسلح للسفن في آسيا، في محاربة القرصنة وأعمال السلب المسلح للسفن، وإذ يرحب بتوقيع خمسة بلدان على هذا الاتفاق،

وإذ يلاحظ مع التقدير المساهمة التي قدمتها، ولا تزال تقدمها، الدول وأصحاب المصلحة الآخرين في تعزيز سلامة الملاحة في المضائق وحماية بيئة المضائق،

وإذ يعلن احترامه الكامل لسيادة الدول المشاطئة، وحقوقها السيادية، وولايتها الوطنية وسلامة أراضيها، ولمبدأ عدم التدخل في شؤون الغير، والأحكام ذات الصلة في القانون الدولي، وعلى وجه الخصوص اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار،

وإذ يعرب عن رغبته في أن تبقى المضائق مأمونة ومفتوحة للملاحة الدولية في جميع الأوقات، بما ينص عليه القانون الدولي، وخاصة اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والقانون المحلي، حيثما كان مطبقاً، والاستعانة بالترتيبات والتدابير التعاونية وتعزيزها من أجل تحقيق هذا الهدف،

وإذ يرغب كذلك في تعزيز سلامة المضائق وأمنها وحماية بيئتها،

اتفق على ما يأتي:

(أ) أن يستمر دعم، وتشجيع، عمل فريق الخبراء الثلاثي المعني بسلامة الملاحة في تعزيز سلامة الملاحة وفي حماية البيئة البحرية للمضائق، بما في ذلك الجهود التي يبذلها فريق سلامة الملاحة فيما يتعلق بتنفيذ المادة ٤٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في مجال المضائق؛

(ب) أن تُنشأ آلية من الدول المشاطئة الثلاث بحيث تجتمع دورياً مع الدول المستخدمة للمضائق، ودوائر النقل البحري وغيرها من الجهات المهتمة بسلامة الملاحة عبر المضائق، لمناقشة القضايا المتصلة بسلامة المضائق وأمنها وحماية بيئتها، وكذلك لتيسير التعاون من أجل إبقاء المضائق في أمان ومفتوحة للملاحة، بما يشمل استكشاف الخيارات الممكنة لتقاسم الأعباء، والمواظبة على إطلاع المنظمة البحرية الدولية أولاً بأول، حسب الاقتضاء، على نتائج تلك الاجتماعات؛

(ج) أن تُبذل جهود، من خلال الدول المشاطئة الثلاث لإنشاء، وتعزيز، آليات لتبادل المعلومات داخل البلدان وفيما بينها، والاستعانة، حيثما كان ممكناً، بالترتيبات القائمة، مثل آليات فريق الخبراء التقني الثلاثي، من أجل تعزيز الوعي بالجوانب البحرية في المضائق، وهو ما من شأنه أن يُسهم في تعزيز التدابير التعاونية المشتركة في مجالات السلامة والأمن وحماية البيئة؛

(د) تعزيز الترتيبات التعاونية والعملية بين الدول المشاطئة الثلاث، والاستعانة بتلك الترتيبات وتوسيع نطاقها، بما يشمل فريق الخبراء التقني الثلاثي المعني بسلامة البحرية، والدوريات البحرية المنسقة في المضائق، بوسائل من بينها

برامج التدريب الأمني البحري وأشكال التعاون الأخرى، مثل التدريبات البحرية، بهدف زيادة تعزيز بناء القدرات في الدول المشاطئة كي تتمكن تلك الدول من مواجهة التهديدات الأمنية التي تتعرض لها الملاحة البحرية؛

يدعو المنظمة البحرية الدولية للنظر، بالتشاور مع الدول المشاطئة، في عقد سلسلة اجتماعات متابعة مع الدول المشاطئة لتحديد احتياجاتها وأولوياتها، ومع الدول المستخدمة للمضائق لتحديد المساعدات التي يمكن تقديمها للاستجابة لتلك الاحتياجات التي قد تشمل تبادل المعلومات، وبناء القدرات، والتدريب والدعم التقني، بهدف تعزيز الترتيبات التعاونية وتنسيقها،

يعرب عن تقديره العميق لحكومة جمهورية إندونيسيا لما اتخذته من ترتيبات ممتازة بشأن اجتماع جاكارتا وما قدمته من تسهيلات وما أبدته من كرم ضيافة أثناء الاجتماع؛ ولحكومات جمهورية إندونيسيا، وماليزيا، وجمهورية سنغافورة، والمنظمة البحرية الدولية، لجهودها الدؤوبة التي بذلتها من أجل التحضير لاجتماع جاكارتا وضمان اختتامه بنجاح.